

Distr.
GENERAL

UNEP/GPA/IGR.1/8
4 September 2001

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الحكومي الدولي لاستعراض تنفيذ
برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية
من الأنشطة البرية

الاجتماع الأول
مونتريال، كندا ٢٦-٣٠ سبتمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١
البند ٨ و ١٠ من جدول الأعمال المؤقت*

بناء الشراكات وتمويل تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية

الجزء الوزاري/رفع المستوى وإعلان مونتريال بشأن برنامج العمل العالمي

١ - مطلوب من الوزراء والمسؤولين رفيعي المستوى الآخرين الذين يحضرون الاجتماع الحكومي الدولي الأول لاستعراض تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية (الجزء الوزاري/رفع المستوى المقرر عقده في ٢٩ و ٣٠ سبتمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١)، توفير التوجيه الاستراتيجي للسياسة العامة تدعيمًا لتنفيذ برنامج العمل العالمي، من حيث ارتباطه بتمويل تنفيذ برنامج العمل العالمي، استناداً إلى المناقشات التي تجري في الجزء متعدد أصحاب المصلحة من الاجتماع الحكومي الدولي لاستعراض البرنامج والمقرر عقده في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ سبتمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١، قبل الجزء الوزاري.

٢ - وفي هذا السياق، يطلب من الوزراء والمسؤولين رفيعي المستوى الآخرين النظر في الورقة المرفقة التي تتضمن خطة لتمويل برنامج العمل العالمي، مع إيلاء اعتبار خاص لما يلي:

.UNEP/GPA/IGR.1/1

*

ملاحظة: كل الوثائق المشار إليها في هذه الوثيقة متاحة أو ستكون متاحة على موقع مركز تبادل المعلومات التابع لبرنامج العمل العالمي في الشبكة العالمية www.gpa.unep.org

29092001

29092001

K0135558

لدواعي الاقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل بإصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

- (أ) الإجراءات المحددة المطلوب اتخاذها على الأصعدة الدولي، والإقليمي، والوطني والمحلية؛
- (ب) دور الحكومات، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية والإقليمية، والمؤسسات المالية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني؛
- (ج) القضايا المؤسسية والتشريعية والمالية.

بناء الشراكات وتمويل تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية

ألف - القضية الأساسية المطروحة للنظر

٣ - الأمر الذي يستدعي النظر فيه، في المقام الأول، هو التدابير المحددة المطلوبة لتأمين تمويل مستدام لبرنامج العمل العالمي على المستويات المحلي، والوطني، والإقليمي، والعالمي.

باء - تهيئة الظروف

٤ - للتلوث البحري آثار اقتصادية سلبية شديدة على صناعات مثل مصانع الأسماك، وتربيبة الأحياء المائية، والسياحة، والتنمية الساحلية. وله تأثير بالمثل على تنظيم مناخ الأرض، وتنوعها البيولوجي (البحري والبرى على حد سواء)، وعلى الصحة العامة. ويؤدي عدم التصدي لها مباشرة إلى تضخيم المشاكل المرتبطة بالتلوث البحري من مصادر بحرية ويؤثر على الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للبشر، وبالتالي على القدرة على التصدي لهذه المشاكل بصورة وافية.

٥ - ويبرز برنامج العمل العالمي تعبئته الموارد المالية باعتبارها واحدة من الشروط المسبقة الهامة لتنفيذ برامج العمل على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي. غير أن مصادر التمويل التقليدية وحدها، بما في ذلك الهبات والتمويل الدولي، لا تكفي، في حالات عديدة، لتغطية التكاليف الرئيسية لإجراءات الاستثمار والتشغيل والصيانة اللازمة لمعالجة المصادر البرية للتلوث البحري. ويشدد برنامج العمل العالمي على أن تتنفيذها يتطلب قدرًا كبيرًا من التمويل الجديد والإضافي.

٦ - وتشكل محدودية توافر الموارد المالية الكافية، أو وسائل الوصول إليها، أحد العوائق الرئيسية في وجه تنفيذ برنامج العمل العالمي على الأصعدة المحلية، والوطنية، والإقليمية، والدولية. وثمة خطوة هامة وصعبة في التغلب على هذا العائق تتمثل في حساب تثمين اقتصادي واقعي للمحيطات يمثل قيمتها المتصلة والسلع والخدمات التي توفرها (بما فيها تلك التي لم تكتشف أو تستغل بعد). وهذا، إلى جانب تقدير لتكلفة الامتناع عن العمل، ولفوائد العمل، يمكن أن يؤدي إلى تعبئنة الموارد المالية المحلية وغيرها اللازمة للتصدي بطريقة فعالة وملائمة للمصادر البرية للتلوث البحري.

٧ - إن الشروط المطلوبة للتمويل الناجح للمشاريع المتصلة ببرنامج العمل العالمي مختلفة وتعتمد على طبيعة ونطاق وموقع المشروع. وهذه قد تشمل:

(ا) توافر الخيارات (المؤسسية والتكنولوجية والإدارية والمالية) لمعالجة المشاكل ذات الأولوية بأكثر الطرق فعالية واستدامة من حيث الكلفة؛

(ب) وجود نقاء فيما بين جميع أصحاب المصلحة في صلاحية المشروع من الناحيتين الاقتصادية والإيكولوجية؛

(ج) التخفيف من المخاطر وتوفير الضمانات المالية؛

(د) توفير المناخ الاستثماري المستقر في الأجل الطويل.

- ٨ - وفي هذا السياق فإن مما له أهميته التقريب ما بين صانعي السياسة والمستثمرين المحتملين بحيث يشمل ذلك لا مجتمع الجهات المانحة ومؤسسات الأمم المتحدة فحسب، بل كذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني بصورة عامة.

جيم - السياق العالمي

٩ - تشمل مصادر الأموال الدولية للمشاريع المتصلة ببرنامج العمل العالمي، صناديق الجهات المانحة والتمويل الدولي، مثل مرفق البيئة العالمية، والبنك الدولي، والمصارف الإنمائية، ومؤسسات التمويل الدولية الأخرى. وبعض المبادرات الدولية، مثل الإنفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، تستفيد من وجود رابطة قانونية دولية مباشرة مع المؤسسات المالية الدولية. إلا أن هذه الرابطة المباشرة لا وجود لها في حالة برنامج العمل العالمي. ومن هنا تبرز أهمية إدخال برنامج العمل العالمي في الأنشطة وبرامج العمل الرئيسية لهذه المؤسسات المالية.

١٠ - ويُمول برنامج عمل مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي، دعماً لتنفيذ برنامج العمل العالمي، من صندوق البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبصورة رئيسية بواسطة تبرعات مباشرة من بعض الحكومات.

١١ - وكجزء من الأعمال التحضيرية للاجتماع الحكومي الدولي الأول لاستعراض تنفيذ برنامج العمل العالمي، واستجابة لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٧/٥٥ المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، عقد البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في الآونة الأخيرة حلقة عمل في لاهاي في الفترة من ٩ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠٠١، بشأن الترويج للتمويل المستدام لحماية البيئة البرية من الأنشطة البرية (وللاطلاع على التفاصيل، انظر الوثيقة UNEP/GPA/IGR.1/INF.7). وحضر حلقة العمل ممثلو الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات التمويل الدولية والقطاع الخاص.

١٢ - وأكدت حلقة العمل أنه لا يوجد أي حل يناسب كل الحالات في تمويل برنامج العمل العالمي، وشددت على الحاجة إلى الجمع بين أكثر من سياسة، وعلى أنه ينبغي تطبيق ترتيبات مالية ملائمة، وفقاً للظروف الإقليمية والوطنية والمحليّة. واختارت حلقة العمل عدداً من الترتيبات المالية التي تتطوّر على إمكانية زيادة الموارد المالية اللازمة للتصدي للأنشطة البرية بما في ذلك:

(ا) التمويل الجزئي؛

- (ب) الاستخدام الأكثر فعالية للأموال المحلية؛
- (ج) إصلاح نظام الإعاثات، ولا سيما في القطاع الزراعي؛
- (د) تجديد موارد مرفق البيئة العالمية وإصلاحه بهدف تحقيق أهداف برنامج العمل العالمي.
- ١٣ - وخلصت حلقة العمل أيضاً إلى أن هناك مفاهيم أخرى تتطلب مزيداً من النظر داخل إطار برنامج العمل العالمي وتشمل:

(أ) أسواق المياه، والاتجار بأنواع التلوث أو الانبعاثات، وكذلك توليد سوق للتنمية الساحلية؛

(ب) صندوق (صناديق) للمياه، تشمل صناديق استثمارات المياه، والصناديق المختلطة (الحكومات، القطاع الخاص، المؤسسات المالية، مرفق البيئة العالمية) وأموال الضمان للمشاريع الإبتكارية (التكنولوجيا، الشركات، الأعمال صغيرة الحجم... الخ) والأموال لدعم تقلبات العملات.

دال - السياق الإقليمي

١٤ - يتضمن عدد من برامج البحار الإقليمية اتفاقيات ملزمة قانونياً تتنازل بعض عناصر برنامج العمل العالمي. وقد وضعت برامج البحار الأخرى برامج عمل إقليمية تركز بشكل خاص على الأنشطة البرية. وهذه الاتفاقيات الإقليمية تحدد الأولويات الإقليمية وتوصي بإجراءات إقليمية لتنفيذ برنامج العمل العالمي. وفي معظم الحالات، لم يتم تحديد أو تزويد أي أموال إضافية لتنفيذ هذه الاتفاقيات، وتركت مسؤولية تنفيذها للبلدان الأعضاء وحدها أو لامانات هذه الاتفاقيات. وفي حالات قليلة، تم توفير تمويل إضافي للمشاريع الإقليمية (وتشمل غالباً إجراءات للتصدي للأنشطة البرية) من مؤسسات مثل مرفق البيئة العالمية، مثلاً عن طريق خطط العمل الاستراتيجية أو التحليل التشخيصي العابر للحدود. ويتمثل التحدي في توفير الأموال الكافية لترجمة الكلمات إلى أفعال ولا سيما في البلدان النامية.

١٥ - ويزيد من تعقيد الحصول على الأموال الكافية للمشاريع الإقليمية التي يشترك فيها بلدان أو أكثر في الغالب، المخاطر المالية والقانونية والسياسية المتزايدة المرتبطة بمثل هذه المشاريع. وهذه المخاطر يجب أن تعالج من منظور كل من مقدمي الأموال والمستفيدين منها. ولكن تتجدد المشاريع الإقليمية فإنها تتطلب عملاً تعاونياً من جانب الحكومات والمؤسسات المالية لإدارة مثل هذه المخاطر وإيجاد بيئه تمكينية للاستثمارات متعددة الأطراف.

هاء - السياق الوطني

١٦ - يسلم برنامج العمل العالمي، بصورة عامة، بأن تمويل الأنشطة المتعلقة بالبرنامج ينبغي أن تأتي من الموارد العامة والخاصة لكل بلد. وقدرة الحكومات على تعريف المشاريع ذات الأولوية التي يكون مقدوراً عليها مالياً، استناداً إلى معرفة شاملة بالبدائل المتاحة، وعلى توليد الحلول الملائمة بما في ذلك الحلول المالية والتكنولوجية والمؤسسية والإدارية، وعلى التفاوض على عقود أو شراكات متينة قانونية، وعلى تنفيذها مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، يعتبر عنصراً هاماً للتنفيذ الناجح لبرنامج العمل.

١٧ - وبالمثل، فإن ضمان إدماج بـرـنامج العمل العالمي بصورة سلـيمـة في السياسـات والـبرـامـج الـوطـنية بحيث تكون الموارـد المحـلـية موجـهـة بـصـورـة مـلـائـمة نحو المـشـارـيع لـحـمـاـيـة الـبـيـئـين السـاحـلـيـة وـالـبـرـيـة يـعـتـبر خطـوة هـامـة. وقد يـنـطـوي هـذـا عـلـى وضع بـرـامـج عمل وـطـنيـة بشـأن الأـنـشـطـة الـبـرـيـة. وإدماج أـهـافـهـ بـرـامـج العمل العالمي في خطـط التـنـمـيـة الـوطـنـيـة وـالـإـقـلـيمـيـة يـكـفـلـ كـذـلـكـ أن تكون الأـطـر التنـظـيمـيـة، وـالـشـرـيـعـيـة، وـالـمـؤـسـسـيـة، مـوـجـودـة لـتـقـيـيفـ بـيـئـة تـمـكـنـيـة لـلـاستـثـمارـات وـالـعـمـلـ. وهذا في الواقع جـوـهـرـ "تـسـيـقـ" بـرـامـج العمل العالمي، وـيـعـتـمـدـ إـلـى حدـ كـبـيرـ عـلـى قـضـايا الإـدـارـةـ التيـ تـتـاقـشـ فـيـ الوـثـيقـةـ التيـ تـتـاـولـ تـحـسـينـ تـفـيـذـ بـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ عنـ طـرـيقـ تـحـسـينـ الإـدـارـةـ السـاحـلـيـةـ وـالـبـرـيـةـ (UNEP/GPA/IGR.1/7)ـ، نـظـراـ إـلـىـ أنـ وـجـودـ هيـكلـ أـكـثـرـ اـسـتـجـابـةـ وـفـعـالـيـةـ، هوـ فـيـ حدـ ذـاتـهـ، جـزـءـ رـئـيـسيـ منـ التـعـبـةـ الـمـسـتـدـامـةـ لـلـمـوـارـدـ الـمـالـيـةـ.

١٨ - وقد يكون للـشـريـعـاتـ وـالـسـيـاسـاتـ الـمحـلـيةـ، بماـ فـيـ ذـلـكـ التـدـابـيرـ الـمـالـيـةـ، مـثـلـ الإـعـانـاتـ وـنـظـمـ الـضـرـائبـ، تـأـثـيرـاتـ إـيجـابـيـةـ وـسـلـبـيـةـ مـعـاـ عـلـىـ الـأـنـشـطـةـ الـبـرـيـةـ الـتـيـ تـتـطـوـيـ عـلـىـ ضـرـرـ لـصـحةـ الـبـشـرـ وـالـبـيـئـةـ الـبـرـيـةـ. وـعـلـىـ سـبـيلـ المـثـالـ، قدـ تـسـاعـدـ الإـعـانـاتـ الـزـرـاعـيـةـ عـلـىـ مـواـصـلـةـ الـمـارـسـاتـ الـزـرـاعـيـةـ الـتـيـ تـرـيدـ منـ حـمـولاتـ التـرـسـيبـاتـ وـالـمـغـذـيـاتـ الـتـيـ تـدـخـلـ الـأـنـهـارـ وـالـنـظـمـ السـاحـلـيـةـ، فـيـ حـينـ أـنـ مـنـحـ التـسـهـيلـاتـ الـضـرـبـيـةـ مـنـ أـجـلـ الـقـيـامـ بـعـملـ إـصـلـاحـيـ فـيـ الـمـتـلـكـاتـ الـزـرـاعـيـةـ قدـ يـخـفـفـ مـنـ حـمـولاتـ التـرـسـيبـاتـ وـالـمـغـذـيـاتـ.

١٩ - وـيـتـطـلـبـ التـفـيـذـ النـاجـعـ لـبـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ عـلـىـ الـمـسـتـوىـ الـوـطـنـيـ مـشـارـكـةـ وـاسـعـةـ النـطـاقـ مـنـ الـمـجـمـعـاتـ الـمـحـلـيـةـ وـدـعـمـهاـ. وـالـوـصـولـ إـلـىـ الـأـمـوـالـ لـلـمـشـارـيعـ الصـغـيرـةـ هوـ أـيـضاـ عـنـصـرـ هـامـ فـيـ بنـاءـ الشـرـاكـاتـ وـتـموـيلـ تـفـيـذـ بـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ.

واوـ - الـخـيـارـاتـ لـبـنـاءـ الشـرـاكـاتـ وـتـموـيلـ تـفـيـذـ بـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ

٢٠ - قائـمةـ الـخـيـارـاتـ التـالـيـةـ الـمـتـصـلـةـ بـالـقـضـيـةـ الرـئـيـسـيـةـ الـمـشـروـحةـ أـعـلاـهـ مـقـدـمةـ لـنـظـرـ الـوزـراءـ وـالـمـسـؤـولـينـ الـرـفـيـعـيـ الـمـسـتـوىـ الـأـخـرـيـنـ الـذـيـنـ يـحـضـرـونـ الـاجـتمـاعـ الـحـكـومـيـ الـدـولـيـ الـأـوـلـ لـاستـعـراضـ تـفـيـذـ بـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ. وـهـيـ قـائـمةـ غـيرـ جـامـعـةـ وـقدـ تـكـوـنـ هـنـاكـ خـيـارـاتـ أـخـرـىـ تـقـرـرـ أـثـاءـ الـجـزـءـ مـتـعـدـدـ أـصـحـابـ الـمـصـلـحةـ مـنـ الـاجـتمـاعـ:

(أ) زـيـادـةـ نـسـبـةـ رـأـسـ الـمـالـ الدـولـيـ الـقـائـمـ وـالـمـتـاحـ لـلـمـشـارـيعـ الـمـتـصـلـةـ بـبـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ عـنـ طـرـيقـ الـقـيـامـ مـثـلـ بـدـعـوـةـ هـيـئـاتـ إـدـارـةـ مـرـفـقـ الـبـيـئـةـ الـعـالـمـيـ، وـبـالـبـنـكـ الـدـولـيـ، وـمـسـنـدـوـقـ الـنـقـدـ الـدـولـيـ، وـالـمـصـارـفـ الـإـنـمـائـيـةـ الـإـقـلـيمـيـةـ، وـالـمـؤـسـسـاتـ الـمـالـيـةـ الـأـخـرـىـ، لـكـيـ تـزـيدـ كـثـيرـاـ مـنـ نـسـبـةـ الـأـمـوـالـ الـمـخـصـصـةـ لـلـمـشـارـيعـ الـتـيـ تـسـهـمـ فـيـ تـفـيـذـ بـرـامـجـ العملـ وـلـكـيـ تـدـخـلـ تـفـيـذـ أـهـافـهـ الـبـرـامـجـ فـيـ الـأـنـشـطـةـ الـرـئـيـسـيـةـ لـبـرـامـجـ عملـ كـلـ مـنـهـاـ؛

(ب) تحـدـيدـ وـدـعـمـ الـطـرـقـ الـتـيـ تـولـدـ تـموـيـلـاـ جـديـداـ وـإـضافـيـاـ لـلـمـشـارـيعـ الـمـتـصـلـةـ بـتـفـيـذـ بـرـامـجـ العملـ العـالـمـيـ عـلـىـ الـمـسـتـوىـاتـ الـمـحـلـيـ، وـالـوـطـنـيـ، وـالـإـقـلـيمـيـ، وـالـعـالـمـيـ، عـنـ طـرـيقـ تـشـجـيعـ ماـ يـلـيـ مـثـلاـ:

١٠ الشـرـاكـاتـ بـيـنـ الـقـطـاعـيـنـ الـعـامـ وـالـخـاصـ بـغـيـةـ تـحـقـيقـ أـقـصـىـ قـدـرـ مـنـ الـفـائـدـةـ مـنـ الـأـمـوـالـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ مجـمـعـةـ؛

- ٢٠ تحالفات استراتيجية بين المشاريع لحماية البيئة الساحلية والبحرية؛
- ٣٠ الاستخدام المناسب من الأدوات الاقتصادية والأدوات القائمة في الأسواق؛
- (ج) تشجيع الطرق الإبتكارية لتوليد تمويل جديد وإضافي عن طريق القيام مثلاً بالمساهمة في الدراسات المتعلقة بما يلي:
- ١٠ تطوير أسواق المياه وآليات الحوافز لخفض التلوث؛
 - ٢٠ الحاجة إلى صناديق مياه يمولها أصحاب مصلحة متعددون بغية معالجة الأنشطة البرية ودراسة جدوى ذلك؛
 - ٣٠ التطبيق الأوسع لتدابير حماية البيئة عن طريق جملة أمور منها قطاع السياحة؛
- (د) تقوية قدرة برامج البحار الإقليمية على تنسيق مشاريع برنامج العمل العالمي التي تسفر عن تحسينات على الأرض يمكن قياسها في البيئة البحرية من خلال ما يلي مثلاً:
- ١٠ التماس تمويل كاف من البلدان الأعضاء والجهات المانحة والمؤسسات المالية الدولية لبرامج العمل الإقليمية وبرامج العمل المرتبطة بها والتي تتضمنها برامج البحار الإقليمية كل على حدة؛
 - ٢٠ تشجيع الشراكات مع القطاع الخاص وهيئات أحواض الأنهر ومصارف التنمية الإقليمية الموجهة نحو حل المشاكل الملحوظة؛
- (ه) إيجاد بيئات تمكينية للاستثمارات الوطنية، والإقليمية، المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل العالمي من كل من القطاع العام، والخاص، عن طريق ما يلي مثلاً:
- ١٠ تحديد المخاطر المالية والقانونية والسياسية للاستثمارات الكبيرة واعتماد تدابير مناسبة للتأمين ضد هذه المخاطر؛
 - ٢٠ تقوية قدرة الحكومات على تحديد الحاجة إلى العمل، وإيجاد الحلول الملائمة والدخول في عقود سليمة قانونياً أو شراكات مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة؛
 - ٣٠ تشجيع أصحاب قيام المصلحة بالنظر في التكنولوجيات والنهج وعمليات الإدارة البديلة؛
- (و) زيادة استخدام الكفوء للأموال العامة من أجل المشاريع المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل العالمي عن طريق ما يلي على سبيل المثال:

- ١، استعراض التدابير المؤسسية والمالية والشرعية وتدابير السياسة العامة مثل الإعانات ونظم الضرائب، التي تشجع الأنشطة البرية الصارمة ببيئة البحريّة، والقيام بإصلاحها حيثما لزم ذلك؛
- ٢، زيادة الشفافية والقابلية للمحاسبة في استخدام الأموال العامة؛
- ٣، وضع برامج استثمار متعددة السنوات؛
- (ز) زيادة قدرة المجتمعات المحلية والمشاريع الصغيرة على تنفيذ برنامج العمل العالمي على نطاق محلي وذلك مثلاً عن طريق تشجيع التطبيق الأوسع للتمويل الجزئي وآليات تمويل المشاريع.
- - - - -